مظاهر النقد والاستدراك عند الإمام بن الفرس الغرناطي: قضايا ونماذج

Manifestations of Criticism and Correction for Imam Ibn AlFaras AlGarnati's: Cases and Examples

ا. **يوسف الراقبي:** مفتش تربوي بالتعليم الثانوي التأهيلي، المغرب

Mr. Erakibi Youssef: Educational inspector in secondary qualifying education, Morocco

Email: yousseferakibi@gmail.com

DOI: https://doi.org/10.56989/benkj.v3i4.229

الملخص:

هدفت الدراسة إلى بيان شخصية ابن الفرس النقدية، ومنهجه في الإفادة من العلوم في توجيه النصوص الشرعية، وبيان آرائه وانتقاداته وترجيحاته، وذلك من أجل التعرف على تلك العقلية الناقدة بصورة عملية برصد حركاتها، لنصل من خلال ذلك إلى كيفية صناعته للنقد، وتعلم ممارسته، ولن يحصل ذلك إلا بمحاولة الولوج إلى داخل فكره، وهي مهمة شاقة تستلزم استنطاق النموذج المدروس، واستخراج خباياه قدر الطاقة. والمنهج المتبع في ذلك؛ هو استقراء النصوص في تفسير بن الفرس، ووصفها، وتحليلها والتعليق عليها. ومما توصلت إليه من النتائج في هذا الدراسة: أن الإمام بن الفرس مفسر ناقد بامتياز، بل أعتقده وصل إلى مرتبة الاجتهاد وجابها الكبار في ذلك، وأن منهج بن الفرس يرسخ التشريع الإسلامي، ويقويه في مبدئه حين يربطه بأصوله، ويهذبه حين يزهر ويتمر، فيحميه من آفات الخلافات التي لاخير فيها ومن الاضطرابات التي تعوق سلامته ونموه، فمنهج بن الفرس إذن منهج لايستغنى عنه التشريع الإسلامي في أي مرحلة من مراحله. ومن التوصيات المقترحة؛ أنه لا ينبغي تقديس النقول كلها، والاكتفاء بالنظر إلى المعاني والمناسبات دون الاهتمام بعلاقتها بالألفاظ وكيفية جنيها من قطوفها؛ ولأن ذلك قد يفضي إلى العمل بالضعيف والساقط والمضطرب من الآراء والأقوال، إن لم يؤد إلى الإيمان بالخرافات والعمل بها.

الكلمات المفتاحية: النقد، الاستدراك، الفقه، مظاهر، النصوص

Abstract:

The purpose of this study is to examine the critical personality of Ibn Al-Faras through his method of using the sciences to read religious legal texts, and to reveal his opinions, criticisms, and preferences in order identify his critical mentality in a practical manner through exploring how his criticism is constructed and practiced. This is less likely to be attained without access to his thought, a rather strenuous task which requires questioning the studied model, and extracting its secrets, as far as possible. The method adopted seeks to read Ibn Al-Faras through extrapolating, analyzing and commenting on texts. The study concludes that Imam Ibn Al-Faras is a critical commentator par excellence. Rather, I think he reached the rank of Ijtihad and challenged its pioneers. Ibn al-Faras's approach consolidates Islamic legislation, strengthens its principle, relates it to its basic

foundations, and refines it when it blossoms, thus protecting it from unnecessary disputes and from disturbances that impede its safety and growth. Therefore, his approach is indispensable in any period of Islamic legislation. The study recommends that not all corpuses should be sanctified; that is, there is a need to go study how they are constructed and the relationship between language and the events because failure to do that may result in adopting weak sayings, if not complete mythical beliefs.

Keywords: Criticism, redress, jurisprudence, manifestations, texts

المقدمة:

إن كتاب الله بحر عميق، والأحكام الفقهية نفائس في جوفه وقعره، واستخراجها سليمة من اختصاص الباحثين الغواصين، ومعرفة الصحيح منها ونقدها ومعرفة أدلتها، سلم قليل الصعود، إلا من ثلة قليلة من العلماء، وأهم وأصعب ما في الأمر؛ إتقان وإنزال تلكم الأحكام على الواقع–طبعا بعد النقد والتمحيص– وغالبا ما يكون ذلك توفيق من الله ونعمة، وليس من كثرة علم واجتهاد وإحاطة، لأن الحكمة يؤتها الله من يشاء من عباده.

ومن تلك الأقمار التي استضاء بها غرب الوطن الإسلامي وشرقه ردحا من الزمان: الإمام بن الفرس الغرناطي الأندلسي، المالكي، الأنصاري الخزرجي.

ولذلكم وقع اختيارنا في هذه الدراسة على موضوع أظنه لم يحض بالاهتمام ألا وهو؛ نقده لأقوال من سبقه من العلماء المفسرين، بناء على قواعد لم يلتفت إليها، ومن ثم فقد وسمتها " مظاهر النقد والاستدراك عند الإمام بن الفرس الغرناطي: قضايا ونماذج" وسأعالج هذا الموضوع في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

إن مشكلة هذه الدراسة، تتمحور حول ما يلي: هل الإمام بن الفرس من المفسرين النقاد أم أنه ناقل لكلام غيره من العلماء؟ أما سؤال الدراسة فهو بيان؛ هل فعلا بن الفرس شخصية ناقدة أم لا؟ ومن التساؤلات الفرعية إبراز؛ ما هي السمات التي يتميز بها بن الفرس حتى يكون ناقدا؟ وما منهجه في النقد والاستدلال؟ وكيف يمكننا أن نسفيد من ذلك في حياتنا المعاصرة؟

منهج الدراسة:

أما الخطوات المتبعة في منهجية هذه الدراسة، فهي استقراء كتاب أحكام القرآن لابن الفرس، وخصوصا مايتعلق بالجانب الفقهي في سورة البقرة، ووصف وتحليل ما توصلت له من نصوص نقدية، مقارنة مع من سبقه من الفقهاء، والمفسرين في المسألة المعالجة لكل آية، ومن تم يمكنني القول بأن المنهج المستعمل في هذه الدراسة عموما؛ هو المنهج الوصفي التحليلي.

أهداف الدراسة:

تسعى هذا الدراسة إلى تحقيق مايلي:

- استخراج النصوص النقدية للإمام ابن الفرس لتكون؛ بمثابة مرجع للباحثين والمقبلين على تفسير كتاب الله تعالى واستناط الأحكام منه.
- بيان شخصية ابن الفرس النقدية، ومنهجه في الإفادة من العلوم في توجيه النصوص الشرعية، وبيان آرائه وانتقاداته وترجيحاته.
- بيان منهج ابن الفرس في النقد والاستدلال.

أهمية الدراسة:

لهذه الدراسة شرف عظيم لارتباطها الوثيق بكتاب الله تعالى وتفسيره؛ الذي تعبدنا بتلاوته وفهمه، والوقوف عند حدوده.

كما يعد كتاب "أحكام القرآن لابن الفرس": من أهم الكتب التي تمُدّ كثيراً من مسائل الفقه عامة، والمالكي خاصة بالأدلة من الكتاب والسنة، ورغم أن المؤلف مالكيٌ المذهب إلا أنه لا يتردد في أن يرجح رأي غيره كلما ظهر له الدليل، وقويت له الحجة مما يدل على إنصافه ونبذه للتعصب.

ومن أهداف هذه الدراسة أيضا؛ بيان توجيه النصوص وفهم معانيها، وما يترتب على ذلك من استنباط أحكام وتقعيد قواعد شرعية أو فقهية، والمساهمة في إثراء الفقه وتيسير مسائله عند الكشف عن القواعد التي أعملها رحمه الله في النقد والترجيح، وأثر ذلك في استنباط الأحكام الشرعية.

المبحث الأول: التعريف بالإمام بن الفرس

إن خدمة القرآن الكريم من أكبر الأهداف التي عمل عليها علماء الأمة عبر التاريخ، وعلم التفسير كان أول العلوم نشأة؛ لأن الأمة تأخذ منه دينها، وبذلك يستحق أن يكون أشرف العلوم.

ولا شك أن للتأليف في أحكام القرآن دوافع كثيرة، كلها شرعية ومشروعة لكنها ترجع إلى أكبر دافع وأهمها على الإطلاق وهو: خدمة القرآن الكريم.

ومن العلماء الذين خذموا القرآن الكريم؛ الإمام بن الفرس الغرناطي والذي لم يحض بحقه من الشهرة والعمل على كتابه كغيره من علماء عصره فمن هو بن الفرس الغرناطي.

أولا التعريف بابن الفرس: هو الإمام الجليل: أبو محمد عبد المنعم بن محمد بن عبد الرحيم بن أحمد الخزرجي القاضي المعروف بابن الفرس المالكي، من أهل غرناطة وبيوتاتها الأصيلة؛ وحكى ابن الصيرفي أن جده أبا القاسم سمع بغرناطة أول الدولة المرابطية على القاضي أبي الأصبغ ابن سهل. وحكى أيضاً أن أبا بكر ابن جعفر القليعي ولاه قضاء المنكب فتقبله كارهاً، وكان فقيهاً حافظاً مبرزاً وإليه كانت الرحلة في وقته؛ وذكر أنَّه من أهل بيت علم وجلالة بغرناطة. (البلنسي، 1986م)

1. مولده:

كان مولدُه سنةَ أربع وعشرينَ وخمس مئة، قاله أبو سُليمانَ بنُ حَوْطِ الله وأبو القاسم بنُ فَرقَد. وقال ابنُه أبو يحيى عبدُ الرّحمن وأبو محمد ابنُ القُرطبيّ عنه: إنّ مولدَه سنةَ خمسٍ وعشرينَ، زادَ أبو الرَّبيع بنُ سالم: آخِرَ السنة" (المراكشي، 2012م).

ويقدم في خبر مولده منقول ابنه وتلميذيه، فابنه أقرب الناس إليه وأشدهم صلة به فلعله أخبرهم بذلك، ثم ما في رواية أبي الربيع بن سالم من زيادة في تحديد المولد بآخر السنة.

2. 2: نشأته:

نشأ القاضي ابن الفرس في مدينة غرناطة، فأقبل على طلب العلم بكل جد ونشاط وهو في ربيع حياته، وقد حظي بعناية فائقة من جده؛ فجده أبو القاسم عبد الرحيم بن محمد ولد سنة 472هـ، فقيه، مقرئ، محدث مشهور، حيث أخذ القراءات عن أبي داوود المقرئ وغيره، سمع الحديث من أبي علي الصدفي وغيره، كما أخذ النحو واللغة عن جماعة من العلماء، توفي عند خروجه من غرناطة بسبب الفتنة الطارئة فيه سنة 542هـ (مخلوف، 2003م).

أما أبوه محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأنصاري الخزرجي ولد سنة 501هـ، كان مقرئا متقنا في التجويد، محدثا واسع الرواية، بصيرا بالفتوى توفي بإشبيلية سنة 567هـ (مخلوف، 2003م).

فكان لعراقة أسرته في العلم أثر كبير في نشأته، حيث نشأ محبا للعلم مقبلا عليه، فتلقى أول الدروس العلمية على يدي والده وجده، وأقبل على سماع العلم منهما، والنهل من معينهما العذب الذي لا ينضب فأقرأه جده القرآن بحرف نافع، وأخذ عن أبيه الحديث والفقه والأصول، وما لم يتمكن من أخذه عنهما أخذه من شيوخ الأندلس في عصره، فلازم حلقات الدرس والطلب حتى تخرج بثقافة واسعة كانت لها أكبر الأثر في التدريس والتأليف. (المراكشي، 2012م). فابن الفرس رحم الله نشأ في حجر الفضل والعلم، فقد بدأ تعليمه بمدينة غرناطة التي كانت مركزا علميا هاما فأخذ عن علمائها، وسمع من شيوخها، ولم يكتف بذلك بل ارتحل إلى عواصم الأندلس، وحواضرها، طلبا للقاء الشيوخ والسماع منهم، فاتسعت بذلك روايته وعظمت درايته وتبحر في فنون المعارف على تفاريقها، ونبغ في عدة علوم، فصار في مقدمة علماء عصره في العلوم الشرعية، مما جعل طلاب العلم يتوافدون إليه للأخذ عنه والإفادة منه.

3. وفاته:

اختلف المترجمون له في تعيين سنة وفاته، فقال تلميذه أبو عبد الله التجيبي، وابن الأبار[1]، وابن عبد الملك المراكشي[2]، وابن الزبير: إنه توفي سنة 597هـ عصر يوم الأحد الرابع من جمادى الآخر. وقال ابن فرحون وغيره:" إنه توفي سنة 599هـ عصر يوم الأحد الرابع من جمادى الآخر" (اليعمري، صفحة 134). والذي يظهر أن الراجح- والله أعلم- هو القول الأول وذلك لقرب الراويين من ابن الفرس فالتجيبي تلميذه، وابن الأبار من المعاصرين له، بالإضافة إلى أن ابن الأبار المتوفى سنة 658هـ، وابن عبد المالك المراكشي المتوفى سنة 703هـ من أقدم المترجمين لا بن الفرس، ولعل الخطأ من المتأخر أقرب منه من المتقدم.

ودفن رحمه الله عصر يوم الاثنين "وشهد دفنه بباب إلبيرة الجمّ الغفير، وازدحم الناس على نعشه حتى حملوه على أكفّهم ومزّقوه. وأمر أن يكتب على قبره: [الطويل]

عليك سلام الله يا من يسلّم ... ورحمته ما زرتني تترحّم
أتحسبني وحدي نقلت إلى هنا؟ ... ستلحق بي عمّا قريب فتعلم
ألا قل لمن يمسي لدنياه مؤثرا ... ويهمل أخراه ستشقى وتندم
فلا تفرحن إلّا بتقديم طاعة ... فذاك الذي ينجي غدا ويسلّم". (الخطيب، 1424هـ، صفحة 419)

1 هو محمد بن عبد الله بن أبي بكر القضاعي البلسي قتل مظلوما بتونس سنة 658هـ. (الصدفي، 2000، صفحة 283).

2 محمد بن محمد بن عبد المالك المراكشي، فقيه، وأديب، من القضاة بمراكش توفي بتلمسان سنة 703هـ. (اليعمري، صفحة 225).

المبحث الثاني: سمات ابن الفرس النقدية

إن الغرض من هذا المبحث هو إبراز أهم الصفات التي يلمحها المتأمل في شخصية ابن الفرس النقدية، بحيث تكون هذه الصفات نبراسا يتحلى بها السالكون لدروب النقد، سواء ما ارتبط مباشرة بالنقد أو ما كان لازما له أو سابقا عليه، ومن تلكم الصفات ما سأحاول إبرازه مما يلي:

1. السمة الأولى: الإخلاص وبذل الوسع في خدمة كتاب الله تعالى:

الإخلاص لله تعالى وابتغاء وجهه؛ أساس السداد في الأقوال والأفعال، فإذا كان التحلي بالإخلاص لازما لكل مسلم فهو لطالب العلم أشد لزوما، وهو للناقد أشد تحتما؛ فالناقد إذا أخلص لله؛ منعه ذلك من تخطئة العلماء دون روية أو تبصر، حيث لا يتخذ ذلك معبرا يتسلقه للشهرة.

هذا ولقد استفرغ الإمام ابن الفرس جهده، وسخر كل طاقته وإمكاناته لخدمة كتاب الله تعالى، الذي لا يفسر إلا بتصريف جميع العلوم فيه؛ ولذلك نجد ه في تفسيره يعمل القراءات، واللغة العربية، والأصول، والفقه، والحديث، وعلم المنطق، وغير ذلك من العلوم المساعدة على فهم كتاب الله تعالى، وكانت غايته أن يبين مدار الخلاف عند العلماء، ويظهر الأقوال الراجحة من المرجوحة في المسألة الواحدة، وينتقد ما يبنى الاحتمالات، وكأنه واضعا أمامه القاعدة الأصولية الذهبية وهي: "ما احتمل واحتمل سقط به الاستدلال"، حيث يقول في مقدمته: " وإني لما تشوفت في عنفوان الطلب، ومبدأ التعلم إلى معرفة الأحكام الشرعية، تاقت النفس إلى هذه الطريقة، فنظرت في كتب أحكام القرآن المؤلفة في ذلك، فلم أجد فيها ما يشفي نهمة متعطش، ولا يقر عين طالب، لأني وجدتها قليلا ما نبه فيها مأخذ حكم من ألفاظ الكتاب إلا في اليسير النزر" (الفرس، 2006م، صفحة 34).

2. السمة الثانية: الأدب الجم:

لقد كان الاحترام والأدب الجم من أهم السمات التي اتسم بها نقد ابن الفرس؛ فقد كان ناقدا عفيف اللسان، واسع الصدر، حسن الخلق، ينتقي ألفاظه، ويزن كلماته، ويتروى في اختيار عباراته، وينتقد كل قول أو رأي بحسب ما يليق به، وقد ظهر ذلك جليا فيما يلي:

1) احترام العلماء

إن الناقد المخلص لا يعنيه تخطئة العالم بقدر ما يعنيه الوصول إلى الحق، فهو طالب للحق؛ ومن ثم لا يتخذ من انتقاده للعلماء أو استدراكه عليهم جسرا يعبر عليه لتحصيل شهرة، أو ابتغاء رفعة؛ بل مقصده الحق والوصول إليه، دون مجاملة للعلماء على حساب الحق، ودون مجافاة الأدب معهم.

هذا وقد كان تبجيل أهل العلم وتقديرهم واحترام مكانتهم سمة ظاهرة في نقد الإمام ابن الفرس، ونستطيع بيان ذلك من خلال بعض النقول من كتابه أحكام القرآن؛ حيث يقول رحمه الله في قوله تعالى:" ومن الناس من يقول ءامنا بالله وباليوم الأخر وما هم بمؤمنين"[البقرة: 7].

"قال بعض المفسرين لهذه الآية: عدم الأمر بقتلهم يدل على جواز استتابة الزنديق لأن الله تعالى لم يأمر بقتلهم وإليه ذهب الشافعي وأصحاب الرأي والطبري وأبو حنيفة في أحد قوليه. وهذا استدلال ضعيف لأن الآية لا تدل عليه بلفظ، ولا بمفهوم لفظ وغاية ما في الأمر عدم الأمر، وعدم الأمر ليس بحكم يقتضي حكما" (الفرس، 2006م، صفحة 38)

وغالبا ما يعبر بقوله: "وقال بعض المفسرين"،" وقد ذكر قوم"، " وقد أنكر قوم"؛ كل ذلك احتراما للعلماء وإعذارا لهم، ومن ذلك مثلا في تفسير قوله تعالى: "قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين" قال: " قد أنكر قوم النظر وزعموا أنه لا يؤدي إلى علم، وحصروا مدارك العلوم في الحواس، وهذا قول فاسد عقلا وشرعا". (الفرس، 2006م، صفحة 95)

ومن هذه النقول وغيرها يظهر أن الإمام ابن الفرس على وعي تام بقاعدتين مهمتين في باب النقد وهما: أنه لا عصمة لعالم من الخطأ– أنه ليس في أهل العلم الثقات من يتعمد الخطأ. ولذلك لما استدرك على الأئمة فيما سبق لم يقصد شخصهم بل قصد الاستدلال وبين ضعفه ووضح سبب حكمه عليه بالضعف مع احترام جم للعلماء.

2) إحسان الظن بالعلماء:

لقد كان ابن الفرس رحمه الله يحسن الظن بالعلماء، وهذا من أهم ما ينبغي أن يحرص عليه العلماء والمتعلمون عامة، والنقاد منهم خاصة، وهي سمة جليلة لا يتسم بها إلا من انتفع بعلمه، وهذالم يكن ذلك مانعا له من انتقاد ما ظهر خطؤه من أقوال، ورد ما ثبت بطلانه من تفسيرهم؛ لأنه ينتقد الأقوال لا الرجال.

3. السمة الثالثة: التأهل العلمي:

التأهل العلمي كان من أهم السمات التي وضعت ابن الفرس في مصاف النقاد الكبار في علم التفسير، وجعلت نقده في غاية من القوة والعمق والدقة." والتأهل العلمي مهم للناقد في فنه؛ ليتمكن من الحكم على الأقوال وتمييز الصحيح من الضعيف، فقد تلتبس المناهج والأقوال على من لم يكن مؤهلا علميا، وتخفى عليه الأهداف والتوجهات" (جار الله، 1429هـ، صفحة 172).

ويكفي أن نرجع إلى ما قال عنه صاحب الديباج:"... وكان محققاً للعلوم على تفاريعها وأخذ في كل فن منها وتقدم في حفظ الفقه والبصر بالمسائل مع المشاركة في صناعة الحديث والعكوف عليها وتميز في أبناء عصره بالقيام على الرأي والشفوف عليه" (اليعمري، صفحة 133).

المبحث الثالث: مظاهر النقد والاسدراك عند ابن الفرس

لقد استدرك الإمام ابن الفرس على كثير من الأئمة، وانتقد بعض أقوالهم في القراءات، والتفسير، واللغة، والفقه، وأصول الفقه، وغيرها من الفنون، وكانت انتقاداته واستدراكاته محل إكبار وتقدير بين أهل العلم؛ فقد استدرك على الشافعي، والطبري، والمهدوي، ومكي بن أبي طالب، والنقاش، والزجاج، والكيا الهراسي، وابن عطية، وغيرهم من أهل العلم؛ وهو في انتقاده يقارع الحجة بالحجة، والبرهان بالبرهان، ويذكر وجه استدراكه، والعلل التي بناه عليها، وفيما يلي نماذج من استراكاته الفقهية في سورة البقرة.

نماذج من الاستراكات في الجانب الفقهي من سورة البقرة:

أ- **هل يؤكل ما السنة في الذبح إذا نحر، أو العكس؟**

استدرك على الباجي في قوله تعالى:" أن تذبحوا بقرة" [البقرة: 67]. قال:" وهذا الذي قاله الباجي من أن الأمر بالذبح على الوجوب، أو الندب واستدل بذلك على أن أقل درجاته الندب **غير صحيح**، لأن هذا إنما هو في نفس الأمر بالذبح، وأما كون النحر جائزا فإنما يؤخذ من نفس تخصيص الذبح هل يدل على نفي ما عاداه من النحر أم لا؟" (الفرس، 2006م، صفحة 70).

إن كلام الإمام ابن الفرس رحمه الله مبني بناء أصوليا، في الرد على الباجي وفي إثبات ما أراد، فقد استعمل في هذه الفقر، الأمر، والتخصيص، ودليل الخطاب، والزيادة على النص، والجمهور.

ب-**في القسامة**

وفي قوله تعلى:" فقلنا اضربوه ببعضها" [البقرة: 73].

بعد أن ذكر استدلال مالك رحمه الله بهذه الآية، على إعمال قول المقتول وذكر الخلاف في ذلك؛ قال:" وقول من قال: إن الحكم بالقسامة خلاف الأصول **غير صحيح**". (الفرس، 2006م، صفحة 76)

قال بن عطية رحمه الله:" واستدل مالك رحمه الله بهذه النازلة على تجويز قول القتيل وأن تقع معه القسامة". (عطية، 1422هـ، صفحة 163)

وفي نفس الآية يستدرك على بن عبد البر حيث يقول:" وقد قال جماعة منهم الفقيه أبو عمر بن عبد البر وغيره: إن الاحتجاج بهذه الآية غفلة شديدة وشعوذة لأن إحياء ذلك القتيل كان آية لنبي لا سبيل إليها اليوم، ولم يقسم على قتيل بني إسرائيل، وإنما علم صدق قوله بالآية. **وهذا غير صحيح** بل الدليل منها قائم وذلك أن الآية إنما كانت في الإحياء" (الفرس، 2006م، صفحة 76).

وهذا التعقيب والاستدراك على بن عبد البر، موجود عند بن رشد الجد كما هو؛ وربما نقله ابن الفرس لكنه لم يزد ولم يعلق عليه. (رشد، 1988م).

ت-في تحويل القبلة

قوله تعالى: " فأينما تولوا فثم وجه الله"[البقرة: 115]. في مسألة تحويل القبلة قال: "وذكر بعضهم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن مع القوم في هذا السفر، **وهذا خطأ**" (الفرس، 2006م، صفحة 102).

قال الكيا الهراسي:" وهذا أصل في قبول خبر الواحد في أمر الدين. ويدل على جواز ثبوت نسخ بقاء الحكم بعد الأمر الأول بقول الواحد ". (الهراسي، 1405هـ، صفحة 20)

قوله تعالى: " لكل وجهة هو موليها"[البقرة: 148]. قال: "وروي أن عبد الله بن عمر قال:،ما وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمته حيال ميزاب الكعبة. **وهذا القول لا يصح، إلا على تأويل**" (الفرس، 2006م، صفحة 117).

قال الجصاص رحمه الله:" الوجهة قيل فيها قبلة روي ذلك عن مجاهد وقال الحسن طريقة وهو ما شرع الله تعالى من الإسلام وروي عن ابن عباس ومجاهد والسدي لأهل كل ملة من اليهود والنصارى وجهة وقال الحسن لكل نبي فالوجهة واحدة وهي الإسلام وإن اختلفت الأحكام". (الجصاص، 1405هـ، صفحة 112).

ث-في السعي

قوله تعالى: "إن الصفا والمروة من شعائر الله" [البقرة: 158]. قال: "وقال اللخمي: ورد القرآن بإباحة السعي بين الصفا والمروة...وتضمنت الآية الندب...**وفي كلام اللخمي نظر** لأنه جعل السعي مباحا ومندوبا بآية واحدة" (الفرس، 2006م، صفحة 122).

كأن الإمام بن الفرس يشير هنا إلى ما أورده اللخمي في باب تنكيس الوضوء ومولاته والله أعلم (اللخمي، 2011م، صفحة 95).

ج- في الاعتكاف

قوله تعالى: "ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد"[البقرة: 187]. قال: "وذهب ابن لبابة إلى أن الاعتكاف يصح في غير مسجد، وأن ترك مباشرة النساء لا يلزم المعتكف إلا إذا اعتكف في مسجد. **وهذا قول شاذ** مبني عل أصل مختلف فيه" (الفرس، 2006م، صفحة 215).

وما أورده بن الفرس رحمه يوجد عند بن رشد بما نصه:" وذهب ابن لبابة إلى أن الاعتكاف يصح في غير مسجد، وأن ترك مباشرة النساء لا يلزم المعتكف إلا إذا اعتكف في مسجد على ظاهر ما في القرآن، وهو شذوذ من القول فتدبر ذلك". (رشد، 1988م، صفحة 119)

ح- في الحيض

في قوله تعالى: "ولا تقربوهن حتى يطهرن"[البقرة: 222]. بعد ذكر لقول أبي حنيفة؛ حيث حدد عشرة أيام للحيض قال: " **وهذا قول ضعيف**...والقراءة المفخمة على أن انقطاع الدم على الأكثر. **هذا النظر بعيد جدا**" (الفرس، 2006م، صفحة 292).

ومثل هذا الكلام عند الإمام الكيا الهراسي لكن بن الفرس رحمه الله تصرف فيه قليلاً (الهراسي، 1405هـ).

خ- في المدة التي يكون فيه الحالف مواليا

قوله تعالى: "للذين يولون من نسائهم تربص أربعة أشهر"[البقرة: 224]. ذكر اختلاف العلماء في حد المدة التي يكون الحالف فيه موليا؛ فقال: "والثاني: أنه لا يكون موليا، حتى يزيد على أكثر من أربعة أشهر، ولو بيوم، وهذا مذهب مالك ومن تبعه. وقد تأول على المذهب أنه لا يكون موليا حتى يزيد على الأربعة أشهر أكثر مما يتلوم به عليه إذا قال: أنا أفيء. **وهذا غلط**" (الفرس، 2006م، صفحة 307).

ويظهر من خلال تغليطه لهذا التأويل؛ أنه يخالف المذهب المالكي بهذا والله أعلم، مع العلم أنه لم يوضح.

د- إنما يعتبر الأجل بالرجال

قوله تعالى: "للذين يولون من نسائهم تربص أربعة أشهر"[البقرة: 226]. ذكر اختلاف العلماء في أجل إيلاء العبد من زوجته؛ فأجاز الشافعي، وأبو حنيفة، وأحمد دخوله تحت عموم الآية؛ فقال: "... وذهب الحس إلى أن أجله من الحرة أربعة أشهر ومن الأمة شهران. وهذا قول مبني على اعتبار الأجل في النساء. **وهو باطل**، إنما يعتبر بالرجال" (الفرس، 2006م، صفحة 309).

وكأن بن الفرس رحمه الله، يقيس ذلك على الطلاق؛ قال بعض البغداديين: "ولما كان الطلاق مضافا إلى الرجال وجب أن يعتبر بالرجال" (الصقلي، ج10، ص 559) (الصقلي، 2013، صفحة 559)

ذ- **التكتم عما في الأرحام**

قوله تعالى: "ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن"[البقرة: 226]. قال: "وذهب بعضهم إلى أن المراد بما خلق الله في أرحامهن الولد دون الحيض. واحتج بأن الولد مخلوق **وهو ضعيف** لأن الحيض أيضا محدث وهو مخلوق". (الفرس، 2006م، صفحة 320)

وهذا الاعتراض منه رحمه لم أجده فيما بحثه، ويظهر والله أعلم أنه أعمل فيه عقله الحاد وفقه الجاد.

ر- **هل يرتدف الخلع على الطلاق؟**

قوله تعالى: "الطلاق مرتان"[البقرة: 227]. قال: "وقد تمسك أبو بكر الرازي في أن الخلع يرتدف عليه الطلاق بهذه الآية...**وهذا بعيد** لأن قوله: "فإن طلقها فلا تحل له" يحتاج إلى طلقتين يتقرران عليه وحينئذ يصح". (الفرس، 2006م، صفحة 336)

وهذا الاستدراك من شيخنا على أبي بكر الرازي لم أقف عليه، مما يدل مرة أخرى على تفرد بن الفرس وتبحره في الفقه والعلوم كافة.

ز- **إضافة الفعل لهن لا يعني مباشرتهن للعقد**

قوله تعالى: "أن ينكحن" [البقرة: 232]. ففي إضافة الفعل لهن قال: "وقوله "ينكحن" فعل مضاف إليهن وإذا نهي عن المنع وجب ألا يكون له حق فيما نهي عنه من منع المرأة...**وهذا غلط**، وإنما قال تعالى: "حتى تنكح" وقال: "ينكحن أزواجهن" إشارة إلى ما جعلت الشريعة إليهن من التفويض إلى الأولياء والرضى بالنكاح لا إلى مباشرة العقد دون الأولياء". (الفرس، 2006م، صفحة 336).

فتقدير الكلام كما قال الكيا: " ليس للولي منع المرأة من النكاح، إذا تراضوا بينهم بالمعروف وهو الكفؤ، وإنما نهى الله تعالى عن العضل، إذا تراضوا بينهم بالمعروف" (الهراسي، 1405هـ، صفحة 184)

س- **العدة حق للزوج**

قوله تعالى: "والذين يتوفون منكم"[البقرة: 234]. في مسألة عدة الأمة والحرة؛ قال: "والذي جعل الأمة على النصف من الحرة إنما اعتبره لأن حرمة الأمة دون حرمة الحرة. **وهذا ضعيف**، لأن

العدة إنما هي لحق الزوج، وحق الزوج بالإضافة إلى الحرة والأمة سواء، وهذا بين، فإن صح الخبر عنه صلى الله عليه وسلم: "طلاق الأمة طلقتان وعدتها حيضتان"[1] ففيه متعلق وإلا فالمتعلق ضعيف" (الفرس، 2006م، صفحة 352).

فابن الفرس رحمه الله يخالف ما عند السلف، وخصوصا السادة الحنفية؛ حيث يقول الجصاص رحمه الله معلقا على هذا الحديث: " وهذا خبر قد تلقاه الفقهاء بالقبول واستعملوه في تنصيف عدة الأمة، فهو في حيز التواتر الموجب للعلم عندنا". (الجصاص، 1405هـ، صفحة 503) وقال بن حجر معلقا على هذا الحديث: "قال الخطابي الحديث حجة لأهل العراق ولكن أهل الحديث ضعفوه ومنهم من تأوله على أن يكون الزوج عبدا" (العسقلاني، بدون تاريخ، صفحة 70).

ش- **الاغتراف ليس بشرب**

قوله تعالى: "فمن شرب منه فليس مني" [البقرة: 249]. قال: "... وهذا يدل على أن الاغتراف ليس بشرب وهو تصحيح لقول أبي حنيفة فيمن قال إن شربت من الفرات فعبدي حر أنه محمول على أن يكرع فيه، وأنه إذا اغترف منه أو شرب بإناء فإنه لا يحنث. **وهذا بعيد** لأن الله تعالى إنما أراد من شرب ماؤه وأكثر فقد عصى". (الفرس، 2006م، صفحة 381)

ونفس التعقيب موجود عند الإمام الكيا، إلا أن إمامنا بن الفرس لخص تعقيبه وبسطه (الفرس، 2006م، صفحة 222)

ص- **لمن تعطى الصدقى**

قوله تعالى: "تعرفهم بسيماهم"[البقرة: 273]. قال: "وقال بعضهم: هذه الآية ترد قول من قال: إنه لا يجب أن يعطى من الصدقة من عنده ما يواري به عورته ويسد به جوعه. **وهذا قول شاذ**". (الفرس، 2006م، صفحة 397)

وهذا يدل على أن اسم الفقير يجوز أن يطلق على من له كسوة ذات قيمة، ولا يمنع ذلك من إعطائه الزكاة (الهراسي، 1405هـ، صفحة 230).

ض- **الربا في النقد والنسيئة**

قوله تعالى: "وأحل الله البيع وحرم الربا" [البقرة: 278]. قال: "وقد ذهب بعضهم إلى أن لا ربا في النقد، وإنما الربا في النسيئة...**وهذا مذهب لا خفاء في فساده**". (الفرس، 2006م، صفحة

1 حجة عند أهل العراق ضعيف عند أهل الحديث

4006). وربما هذا البعض الذين ذكرهم بن الفرس رحمه الله، اعتمدوا ظاهر الحديث إنما الربا في النسيئة والله أعلم.

ط- وجوب الكتابة في العقود

وفي قوله تعالى: "وليكتب بينكم كاتب بالعدل" [البقرة: 282] . قال: "فقال عطاء وغيره: واجب على الكاتب أن يكتب ولم يفصل فسواء عنده وجد كاتب سواه أو لم يوجد؟ **وهذا قول ضعيف**". (الفرس، 2006م، صفحة 418)

قال بن عطية رحمه الله معلقا على هذه الآية أيضا:" واجب على الكاتب أن يكتب، وقال الشعبي وعطاء أيضا: إذا لم يوجد كاتب سواه فواجب عليه أن يكتب، وقال السدي: هو واجب مع الفراغ". (عطية، 1422هـ، صفحة 371)

ظ- في شهادة المرأتين

في قوله تعالى: "فرجل وامرأتان" [البقرة: 282] . قال: "وقد اختلفوا في جواز استشهاد المرأتين مع وجود الرجل. فأجاز ذلك الجمهور...وذهب قوم إلى أنه لا يجوز...وقالوا معنى الآية فإن لم يوجد رجلان. **وهذا تأويل ضعيف**" (الفرس، 2006م، الصفحات 426-427). لأنَّ لفظ الآية لا يعطيه بل الظاهر منه قول الجمهور حسب ماذكر بن عطية رحمه الله. (عطية، 1422هـ، صفحة 381).

وفي نفس الآية اختلف العلماء في عدد النساء اللاتي يقبلن؛ قال: "وأجاز جماعة من التابعين قبول امرأة واحدة **وهو قول ضعيف**". (الفرس، 2006م، صفحة 428) انتقد بن الفرس رحمه الله هذا الرأي للتابعين تمسكا بما ورد في القرآن الكريم.

وفي نفس الآية كذلك يقول: "ومن أهل العلم من لا يجيز شهادة القارئ على القارئ لما بينهم من التنافس، فتطرق التهمة إلى شهادتهم. **وهذا نظر فاسد**". (الفرس، 2006م، صفحة 430) وهذا الانتقاد منه لم أقف عليه فيما اطلعت عليه.

ع- عدالة الشهود

في قوله تعالى: "ممن ترضون من الشهداء"[البقرة: 282]. ذكر اختلاف العلماء في عدالة الشاهد؛ فهناك من شرط العدل والرضى، وهناك من لم يشترط إلا خيرا، ثم قال بعد سرد ذلك: "**وهذا كله تحكم** لأنه لا يطلب في معرفة عدالته القطع. وإنما تطلب غلبة الظن" (الفرس، 2006م، صفحة 432).

الخاتمة:

تناولت هذه الدراسة النصوص النقدية من تفسير الإمام ابن الفرس؛ وذلك من أجل التعرف على تلكم العقلية الناقدة بصورة عملية برصد حركاتها، لنصل من خلال ذلك إلى كيفية صناعته للنقد، وتعلم ممارسته، ولن يحصل ذلك إلا بمحاولة الولوج إلى داخل فكره، وهي مهمة شاقة تستلزم استنطاق النموذج المدروس، واستخراج خباياه قدر الطاقة.

ومما توصلت إليه من النتائج في هذا الدراسة:

- أن الإمام بن الفرس مفسر ناقد بامتياز، بل أعتقده وصل إلى مرتبة الاجتهاد.
- وأن محاولة اكتشاف منهج بن الفرس في أخذ الأحكام هي محاولة شاقة لمن زاده بخس مثلي.
- أن منهج بن الفرس يرسخ التشريع الإسلامي، ويقويه في مبدئه حين يربطه بأصوله، ويهذبه حين يزهر ويتمر، فيحميه من آفات الخلافات التي لاخير فيها ومن الاضطرابات التي تعوق سلامته ونموه، فمنهج بن الفرس إذن منهج لايستغنى عنه التشريع الإسلامي في أي مرحلة من مراحله.
- إن تقديس النقول كلها، وبخس جانب النقد والتمحيص للموروث البشري والاكتفاء بالنظر إلى المعاني والمناسبات دون الاهتمام بعلاقتها بالألفاظ وكيفية جنيها من قطوفها، يفضي إلى العمل بالضعيف والساقط والمضطرب من الآراء والأقوال، إن لم يؤد إلى الإيمان بالخرافات والعمل بالأباطيل.
- إن تجديد الخطاب الديني والموروث التقافي لايمكن أن يحدث، إلا بإعمال النقد وتمحيص الجيد من الأقوال والآراء الفقهية، سواء المتشدد منها، أو المخالف للشرع الحنيف.
- ابن الفرس من الأئمة القلائل، الذين لايخافون لومة لائم في قول الحق، ولو خالف في ذلك مذهبه المالكي.

قائمة المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- ابن الخطيب، لسان الدين. (1424هـ). الإحاطة في أخبار غرناطة. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن الفرس، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم الأندلسي (2006م). أحكام القرآن لابن الفرس (الإصدار 1). بيروت: دار ابن حزم.
- ابن رشد، محمد بن أحمد القرطبي. (1988م). المقدمات الممهدات (الإصدار 1). بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- البلنسي، محمد بن عبد الله القضاعي. (1986م). تحفة القادم (الإصدار 1). دار الغرب الإسلامي.

- بن عطية، محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن. (1422هـ). المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (الإصدار 1). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
- جار الله، عبد السلام. (1429هـ). نقد الصحابة والتابعين للتفسير دراسة نظرية تطبيقية. الرياض، السعودية: دار التدمرية.
- الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي. (1405هـ). أحكام القرآن. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الصقلي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي. (2013). الجامع لمسائل المدونة (الإصدار 1). دمشق: دار الفكر.
- العسقلاني، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر. (بدون تاريخ). الدراية في تخريج أحاديث الهداية. بيروت: دار المعرفة.
- اللخمي، علي بن محمد الربعي (2011م). التبصرة (الإصدار 1). الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- مخلوف، محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم. (2003م). شجرة النور الزكية في طبقات المالكية. بيروت: دار الكتب العلمية.
- المراكشي، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي. (2012م). الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة. تونس: دار الغرب الإسلامي.
- الهراسي، أبو الحسن علي بن محمد. (1405هـ). أحكام القرآن (الإصدار 1). بيروت: دار الكتب العلمية.
- اليعمري، إبراهيم بن علي بن محمد (بلا تاريخ). الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب. القاهرة: دار التراث العربي.

Romanization:

- Holy Quran
- Ibn al-Khatib, Lisan al-Din. (1424 AH). Briefing in Granada News. Beirut: Scientific Books House (in Arabic).
- Ibn al-Faras, Abu Muhammad Abd al-Mun'im bin Abd al-Rahim al-Andalusi (2006 AD). Ahkaam Al-Qur'an by Ibn Al-Faras (Version 1). Beirut, Lebanon: Dar Ibn Hazm (in Arabic).
- Ibn Rushd, Muhammad ibn Ahmad al-Qurtubi. (1988 AD). Introductions Introductions (Version 1). Beirut: Dar Al-Gharb Al-Islami (in Arabic).

- Al-Balansi, Muhammad bin Abdullah Al-Qudha'i. (1986 AD). Next masterpiece (Version 1). Islamic West House (in Arabic).
- Bin Attia, Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman. (1422 AH). The brief editor in the interpretation of the dear book (Version 1). Beirut, Lebanon: Scientific Book House (in Arabic).
- Jarallah, Abd al-Salam. (1429 AH). Criticism of the Companions and Followers of Interpretation An applied theoretical study. Riyadh, Saudi Arabia: Dar Al-Tadmuriyyah (in Arabic).
- Al-Jassas, Ahmed bin Ali Abu Bakr Al-Razi Al-Hanafi. (1405 AH). provisions of the Qur'an. Beirut, Lebanon: Arab Heritage Revival House (in Arabic).
- Al-Saqli, Abu Bakr Muhammad bin Abdullah bin Yunus Al-Tamimi. (2013). The Collector's Matters Code (Version 1). Damascus: Dar Al-Fikr (in Arabic).
- Al-Asqalani, Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Ahmed bin Hajar. (no date). Know-how in the graduation hadiths guidance. Beirut: Dar al-Ma'rifah (in Arabic).
- Al-Lakhmi, Ali bin Muhammad Al-Rabai (2011 AD). Insight (Version 1). Doha: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs (in Arabic).
- Makhlouf, Muhammad bin Muhammad bin Omar bin Ali bin Salem. (2003 AD). The pure tree of light in the layers of Malikiyah. Beirut: Scientific Books House (in Arabic).
- Al-Marrakshi, Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Abdul-Malik Al-Ansari Al-Awsi. (2012 AD). Appendix and sequel to my book connected and connected. Tunisia: Dar Al-Gharb Al-Islami (in Arabic).
- Al-Harasi, Abu Al-Hassan Ali bin Muhammad. (1405 AH). Rulings of the Qur'an (Version 1). Beirut: Scientific Book House (in Arabic).
- Al-Yamari, Ibrahim bin Ali bin Muhammad (no date). Preamble Doctrine in knowing notable scholars of the doctrine. Cairo: Arab Heritage House (in Arabic).